

الاتفاقية بين المملكة المغربية واليابان لتفادي الازدواج
الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل ومنع التهرب
والغش الضريبيين

**ظهير شريف رقم 1.20.97 صادر في
16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ
القانون رقم 33.20 الموافق بموجبه على الاتفاقية بين
المملكة المغربية واليابان لتفادي الازدواج الضريبي في
ميدان الضرائب على الدخل ومنع التهرب والغش
الضريبيين، الموقعة بالرباط في 8 يناير 2020¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 33.20 الموافق بموجبه على الاتفاقية بين المملكة المغربية واليابان لتفادي الازدواج الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل ومنع التهرب والغش الضريبيين، الموقعة بالرباط في 8 يناير 2020، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بفاس في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6953 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1442 (18 يناير 2021)، ص 683.

قانون رقم 33.20

**يوافق بموجبه على الاتفاقية بين المملكة المغربية واليابان لتفادي
الازدواج الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل ومنع التهرب
والغش الضريبيين، الموقعة بالرباط في 8 يناير 2020**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاقية بين المملكة المغربية واليابان لتفادي الازدواج الضريبي في ميدان
الضرائب على الدخل ومنع التهرب والغش الضريبيين، الموقعة بالرباط في 8 يناير 2020.